

## 3471 - ماذا يفعل غير العربي بأذكار الصلاة

### السؤال

دخلت في الإسلام ولله الحمد ولكني لا أعرف اللغة العربية فماذا أفعل بالنسبة لأذكار الصلاة وقراءة القرآن فيها .

### الإجابة المفصلة

جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ الْأَعْجَمِيَّ إِنْ كَانَ يُحْسِنُ الْعَرَبِيَّةَ فَإِنَّهُ لَا يُجْزِئُهُ التَّكْبِيرُ بِغَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ ، وَالذَّلِيلُ أَنَّ النَّصُوصَ أَمَرَتْ بِذَلِكَ اللَّفْظِ ، وَهُوَ عَرَبِيٌّ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَغْدِلْ عَنْهَا .  
أَمَّا إِنْ كَانَ الْأَعْجَمِيُّ لَا يُحْسِنُ الْعَرَبِيَّةَ ، وَلَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى التُّطْقِ بِهَا ، فَإِنَّهُ يُجْزِئُهُ عِنْدَ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ التَّكْبِيرُ بِلُغَتِهِ بَعْدَ تَرْجَمَةِ مَعَانِيهَا بِالْعَرَبِيَّةِ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الشَّافِعِيُّ وَالْحَنَابِلَةُ ، أَيًّا كَانَتْ تِلْكَ اللُّغَةُ ، لِأَنَّ التَّكْبِيرَ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَحْضُلُ بِكُلِّ لِسَانٍ ، فَاللُّغَةُ غَيْرُ الْعَرَبِيَّةِ بَدِيلٌ لِذَلِكَ . وَيَلْزَمُهُ تَعَلُّمُ ذَلِكَ .. وَعَلَى هَذَا الْخِلَافِ جَمِيعُ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ مِنَ التَّشَهُدِ وَالْقُنُوتِ وَالِدُعَاءِ وَتَسْبِيحَاتِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ .

أَمَّا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ، فَالْجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِ جَوَازِهَا بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ .. وَدَلِيلُ عَدَمِ الْجَوَازِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ ، وَلَأَنَّ الْقُرْآنَ مُعْجَزٌ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ ، فَإِذَا غَيَّرَ حَرْجَ عَنْ نَظْمِهِ ، فَلَمْ يَكُنْ قُرْآنًا وَإِنَّمَا يَكُونُ تَفْسِيرًا لَهُ .

الموسوعة الفقهية ج 5 : أعجمي

قال ابن قدامة رحمه الله : فَضْلٌ : وَلَا تُجْزِئُهُ الْقِرَاءَةُ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَلَا إِبْدَالُ لَفْظِهَا بِلَفْظِ عَرَبِيٍّ ، سِوَاءَ أَحْسَنَ قِرَاءَتِهَا بِالْعَرَبِيَّةِ أَوْ لَمْ يُحْسِنِ . ( ل ) قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ .  
وَلَأَنَّ الْقُرْآنَ مُعْجَزَةٌ ؛ لَفْظُهُ ، وَمَعْنَاهُ ، فَإِذَا غَيَّرَ حَرْجَ عَنْ نَظْمِهِ ، فَلَمْ يَكُنْ قُرْآنًا وَلَا مِثْلَهُ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ تَفْسِيرًا لَهُ ، وَلَوْ كَانَ تَفْسِيرُهُ مِثْلَهُ لَمَا عَجَزُوا عَنْهُ لَمَا تَحَدَّاهُمْ بِالْإِثْبَانِ بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ .

فَإِنْ لَمْ يُحْسِنِ الْقِرَاءَةَ بِالْعَرَبِيَّةِ ، لَزِمَهُ التَّعَلُّمُ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ ، لَمْ تَصِحَّ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَوْ حَشِيَ قَوَاتِ الْوَقْتِ ، وَعَرَفَ مِنَ الْفَاتِحَةِ آيَةً ، كَرَّرَهَا سَبْعًا .. وَكَذَلِكَ إِنْ أَحْسَنَ مِنْهَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، كَرَّرَهُ بِقَدْرِهِ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَأْتِيَ بِبَقِيَّةِ الْآيِ مِنْ غَيْرِهَا .. فَأَمَّا إِنْ عَرَفَ بَعْضَ آيَةٍ ، لَمْ يَلْزَمُهُ تَكَرُّرُهَا ، وَعَدَلَ إِلَى غَيْرِهَا ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْقُرْآنَ أَنْ يَقُولَ : ( الْحَمْدُ لِلَّهِ ) وَغَيْرِهَا . وَهِيَ بَعْضُ آيَةٍ ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِتَكَرُّرِهَا . وَإِنْ لَمْ يُحْسِنِ شَيْئًا مِنْهَا ، وَكَانَ يَحْفَظُ غَيْرَهَا مِنَ الْقُرْآنِ ، قَرَأَ مِنْهُ بِقَدْرِهَا إِنْ قَدَرَ ، لَا يُجْزِئُهُ غَيْرُهُ ؛ لِمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ

رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَافْرَأْ بِهِ ، وَإِلَّا فَاحْمَدُ اللَّهِ ، وَهَلَّلَهُ ، وَكَبَّرَهُ ﴾ . وَلَائِنَّهُ مِنْ جِنْسِهَا ، فَكَانَ أَوْلَى . وَيَجِبُ أَنْ يَقْرَأَ بَعْدَ آيَاتِهَا .. فَإِنْ لَمْ يُحْسِنِ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ، وَلَا أَمَكْنَهُ التَّعَلُّمُ قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ ، لَزِمَهُ أَنْ يَقُولَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ؛ لِمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ { جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ

أَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَعَلَّمَنِي مَا يُجْزئُنِي مِنْهُ . فَقَالَ : قُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ،  
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .. ) وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .